

هل يفطر الصائم بالحجامة

عبدالمحسن الزامل

احتجووا بقول النبي افطر الحاجب والمحجوب وهذا حديث صحيح وقد رواه جمع من الصحابة رضي الله عنهم من عشرة واكثر وقد روى احمد عن ثمانية من الصحابة واحمد والنسائي بعض اهل السنن غير النسائي - [00:00:00](#)

فقد رواه الامام احمد رحمة والنسائي من روایة اه معقل ابن سنان ابو شداد ابن اوس وابي هريرة وثوبان وعائشة زيد ستة من الصحابة ررووه عند احمد والنسائي وكذلك ايضا رواه احمد الترمذی من روایة رافع بن خديج هذا سابع. وروى احمد من روایة بلال.

حديث بلال فيه كلام وحديث ابی هريرة - [00:00:20](#)

الحسن عن ابی هريرة. والحادیث الاخر وقع فيها خلاف لكن بعضها في حديث شداد ثوبان صحيحة صحيح لا اشكال فيها والاخبار الاخر تعضيضاً خاصة حديث ابو هريرة الاخبار اللي فيها ضعف الحسن ابی هريرة الحسن لغيره فمنها ما هو صحيح جزماً - [00:00:51](#)

ولهذا يجزم بصحة الخبر احتجووا بهذه الاخبار التي يحتاج بما دونها في مسائل كثيرة وقالوا انه يفطر بها لكن لم يفرقوا بين الحاجب والمحجوب قالوا ان النبي قال افطر الحاجب - [00:01:12](#)

ولا نخرج عن هذا العموم اي شيء. شيخ الاسلام رحمة الله يقول في الفتاوی وفي رسالة له يقول ان قوله الحاکم خرج على الحاجب المعروف الحاجم المعتاد وعلى هذا لا عموم اللام هنا - [00:01:28](#)

ليست العملة بعهدية واللام التي للعموم هي اللام الاستغرافية التي يصح ان يحل محلها كل كل حاجة. وهذه ليست هذه اللام العهدية. الحاجب الحاجب المعتاد. وهو الذي يحجم عن طريق المص بالقارورة - [00:01:43](#)

وهذا يتلی على قاعدة وهي اذا خفيت الحکمة او انتشرت فان الحکم يعلق بمظنته لا مأنتها - [00:02:03](#)